قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات
رقم (9) لسنة (2016م)

في إجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الثلاثاء 28 ربيع الأول 1438هجرية، الموافق 2016/12/27م ميلادية،

برئاسة المهندس/ عبدالملك أحمد محمد العرشي — رئيس مجلس الإدارة

وبحضور كل من:-

1. الدكتور/ ياسين محمد عبدالكريم الخراساني — عضو مجلس الإدارة
2. الأستاذ/ أمين معروف علي الجند — = = =
3. القاضي/ عبدالرزاق سعيد حزام الأكحلي — = = =

وبحضور المهندس/ جميل علي أحمد الصبري — سكرتير مجلس الإدارة

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من شركة سام تك (SIA)

ضد

شركة يمن موبايل بشأن استبعادها من قائمة الشركات المؤهلة لمشروع شبكة التراسل ضمن مشروع شبكة الجيل الرابع (LTE).

الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

أولا: بتاريخ 2016/11/8م تقدمت الشاكية بعريضة شكوى إلى الهيئة ضد شركة يمن موبايل تضمنت اعتراضها على استبعادها من قائمة الشركات لمشروع شبكة التراسل ضمن مشروع شبكة الجيل الرابع (LTE). وطلبت من الهيئة التدخل لإدراجها ضمن القائمة كونها من الشركات المصنفة عالميا (بحسب رأيها) حيث يتأرجح مركزها بين الثالث والخامس عالميا، كما أنها تقوم حاليا بتنفيذ أعمال توريدات لمصلحة يمن موبايل.

ثانيا: بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكرة الى الجهة المشكو بها برقم (639) وتاريخ 2016/11/23م تضمنت التوجيه بالرد على الشكوى، وبناء عليه ردت الجهة بتاريخ 2016/12/4م حيث تضمن الرد البيانات التالية:

1. ان مشروع شبكة التراسل الخاص بشبكة الجيل الرابع يتضمن الاتي:
   - تحديث تجهيزات شبكة الألياف الضوئية المرتبطة بشبكة تراسل الألياف الضوئية التابعة للمؤسسة العامة للإتصالات لدعم تقنية (IP) الضرورية لربط شبكة الجيل الرابع.
   - بناء شبكة ميكروويف متطورة ومتكاملة لربط المواقع في مدينة ومنطقة صنعاء وكذا مواقع مدينة عدن.
2. تم تحديد قائمة الشركات المقترحة والمؤهلة لتقديم وتجهيزات التراسل الـ Microwave & fiber Transmission من أجل مراسلتها بناء على دراسات سوقية لمنظمات عالمية متخصصة

في مجال تقنية المعلومات التي تم الرفع بها إلى اللجنة العليا للمناقصات في حيثيات اعتماد قائمة الشركات ضمن المناقصة المحدودة للمشروع، ومن ضمن هذه المصادر موقع http://www.telecomlead.com المتخصص بأخبار تقنية الاتصالات حيث نقل في المقالة المذكورة عن تقرير MICROWAVE EQUIPMENT MARKET Q3/2013 صادرة من INFONETICS RESEARSH وهي هيئة بحثية متخصصة في مجال الاتصالات، حيث اعتمد التصنيف في هذه الدراسات على عدة عوامل منها الكفاءة، القدرة على تقديم حلول متكاملة ، العائدات، كمية التجهيزات المصدرة، أسعار المبيعات بحسب السعات والتقنية المستخدمة وغيرها.

كما ذكرت الجهة بأنها تأكدت من صحة البيانات من مواقع أخرى أشارت إلى نفس التقرير وإلى تقارير صادة من هيئات أخرى مثل DellOro Group وهي هيئة أمريكية ذكرت في تقريرها الثاني للعام 2013م أول أربع شركات وهي نفس الشركات التي تم ذكرها في تصنيف INFONETICS RESEARSH بحسب موقع http://www.convergedigest.com حيث لم تظهر شركة سيا في أي ترتيب ضمن الشركات المتصدرة للسوق سواء في الحلول المتكاملة لشبكات الميكروويف أو في حلول شبكات الألياف الضوئية.

3. كما أوضحت الجهة في ردها عدم صحة ما ورد في شكوى سام تك بخصوص إفادة يمن موبايل بأن شركة سيا سقطت سهوا من قائمة الشركات التي تم اختيارها للمنافسة في المشروع حيث أن الرد على سام تك كان شفويا بأن جميع الدراسات التي تم اعتمادها لم تصنف شركة سيا ضمن أي تصنيف وأن ما أرسلته الشاكية كان جزء من دراسة تصنف فيها شركة سيا في جزئية من جزئيات تقنية الميكروويف فقط وليس في الحلول المتكاملة وهو مالا يتناسب مع المتطلبات الفنية لشركة يمن موبايل في تقديم حلول متكاملة ومتقدمة لشبكة الميكروويف بما في ذلك تجهيزات طبقات Aggregation,Edge,Core علاوة على أن الشق الآخر في المشروع متعلق بتجهيزات شبكة الألياف الضوئية التي لم تصنف فيها شركة سيا في أي من الدراسات المذكورة.
4. أضافت يمن موبايل في ردها أن عملية الشراء الجارية بينها وبين الشاكية حاليا لا يعني بأن الشاكية مؤهلة لمشروع تطوير شبكة التراسل الخاص بشبكة الجيل الرابع.

ثالثا: تم إحالة الشكوى ورد الجهة مع المرفقات الى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي، ومن خلال دراسة المكتب الفني للوثائق، واللقاء مع الطرفين، رفع تقريره الى مجلس إدارة الهيئة متضمنا الملاحظات الآتية:

1. ان الجهة أعدت قائمة لتأهيل شركات لمناقصة محدودة تضم عدد لا يقل عن 4 شركات مع أن نص المادة 22 من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات سمح بأقل من ذلك العدد حيث نصت على أن المناقصة المحدودة طريقة من طرق الشراء يتم فيها توجيه الدعوة لتقديم عطاءات إلى عدد محدود لا يقل عن ثلاثة من الأشخاص المشتغلين بنوع النشاط المطلوب ممن تم

تأهيلهم مسبقا وفق إجراءات تنافسية أو من المتخصصين في عملية الشراء المطلوبة ووفقا للشروط المحددة في القانون وهذه اللائحة.

2. أن التقرير الذي استندت إليه الشاكية يفيد بالفعل أنها من الشركات المشتغلة في مجال المشروع إلا أنها لا تعتبر من ضمن الشركات الأعلى تصنيفا (ضمن الثلاث الشركات الأولي).
3. بالرغم من أنه يفضل أن تستوعب الجهة أكبر قدر من المتنافسين بغية الحصول على أفضل الخدمات والأسعار التي يمكن أن يقدمها المتنافسون في المناقصة إلا أن الإجراء المتخذ من الجهة يمكن قبوله من الناحية القانونية.

رابعا: نظر مجلس إدارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة، إتخذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، وكون الشركة الشاكية هي من الشركات المشتغلة في مجال المشروع إلا أنها لا تعتبر من ضمن الشركات الأعلى تصنيفا (ضمن الثلاث الشركات الأولي)، فإن الإجراء المتخذ من الجهة يمكن قبوله من الناحية القانونية مما يتوجب معه رفض الشكوى.

وعليه،

وإستنادا الى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية، والمادتين (417 ، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات مائلي:

- رفض الشكوى لسلامة الإجراء المتخذ من قبل الجهة.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ 28 ربيع الأول 1438هجرية، الموافق 2016/12/27م ميلادية.

القاضي/ عبدالرزاق سعيد الأكحلي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الأستاذ/ امين معروف علي الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الدكتور/ ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

المهندس/ عبدالملك أحمد محمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات